



القرار ٢١٧٧ (٢٠١٤)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٧٢٦٨، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤

إن مجلس الأمن،

وإذ يشير إلى قراره ٢١٧٦ (٢٠١٤) الذي اتخذته في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بشأن الحالة في ليبيا وإلى بيانه الصحفي المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤،

وإذ يشير إلى مسؤوليته الرئيسية في صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ من تفشي فيروس إيبولا في منطقة غرب أفريقيا وتأثيره فيها، ولا سيما في ليبيا وغينيا وسيراليون، وكذلك في نيجيريا وما يتاحمها،

وإذ يعترف باحتمال انتكاس ما تحقق من مكاسب بناء السلام والمكاسب الإنمائية في البلدان المعنية الأشد تضررا من جراء تفشي فيروس إيبولا، وإذ يؤكد أن تفشي الفيروس يقوض استقرار البلدان المعنية الأشد تضررا، وقد يؤدي في حال عدم احتوائه إلى المزيد من القلاقل المدنية والتوترات الاجتماعية وإلى تدهور الأحوال السياسية والأمنية،

وإذ يقرر أن تفشي فيروس إيبولا على نطاق غير مسبوق في أفريقيا يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،

وإذ يعرب عن القلق من آثار تفشي فيروس إيبولا ولا سيما في أوساط النساء،

وإذ يرحب بقمة اتحاد نهر مانو الاستثنائية التي انعقدت بغينيا في ١ آب/أغسطس ٢٠١٤، وبالالتزامات التي قطعها رؤساء دول سيراليون وغينيا وكوت ديفوار وليبيريا بمكافحة تفشي فيروس إيبولا في المنطقة بوسائل من بينها تعزيز خدمات العلاج والتدابير الرامية إلى الحيلولة دون تفشي الفيروس عبر الحدود،



وإذ يحيط علما بالتدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء في المنطقة، ولا سيما ليبيريا وغينيا وسيراليون، وكذلك نيجيريا وكوت ديفوار والسنغال، لمواجهة تفشي فيروس إيبولا،
وإذ يعترف بأن نطاق تفشيته قد يفوق قدرة الحكومات المعنية على التغلب عليه،

وإذ يحيط علما بالرسالة (S/2014/669) المؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٤ الموجهة إلى الأمين العام من رؤساء ليبيريا وسيراليون وغينيا، والتي يطلبون فيها استجابة شاملة لمواجهة تفشي فيروس إيبولا، تشمل تدابير دولية منسقة لوقف تفشي الفيروس وموازنة المجتمعات والاقتصادات المتضررة من القيود المفروضة على التجارة والنقل أثناء فترة تفشيته،

وإذ يقدر التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء في المنطقة، ولا سيما السنغال وغانا وكابو فيردي وكوت ديفوار ومالي، في سبيل تيسير إيصال المساعدات الإنسانية إلى البلدان الأشد تضررا،

وإذ يشدد على الدور الرئيسي الذي تضطلع به الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق الخطة العالمية للأمن الصحي، حسب الاقتضاء، في توفير خدمات الصحة العامة الملائمة لكشف تفشي الأمراض المعدية الرئيسية والوقاية منها والتصدي لها والتخفيف من آثارها من خلال توفير آليات مستدامة للصحة العامة قادرة على التجاوب وعلى مزاوله مهامها بصورة جيدة،

وإذ يشير إلى لوائح الصحة الدولية (٢٠٠٥) التي تساهم في أمن الصحة العامة على الصعيد العالمي بتوفير إطار لتنسيق مواجهة الأحداث التي قد تشكل حالة طارئة متصلة بالصحة العامة تثير قلقا دوليا، وتهدف إلى تحسين قدرة جميع البلدان على كشف الأخطار التي تتهدد الصحة العامة وتقييمها والتنبيه عليها والتصدي لها، وإذ يؤكد أهمية تقييد الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية بتلك الالتزامات،

وإذ يؤكد أن الحد من تفشي الأمراض المعدية الرئيسية يقتضي اتخاذ إجراءات عاجلة ويتطلب تعزيز التعاون الوطني والإقليمي والدولي، وإذ يشدد، في هذا الصدد، على الحاجة الضرورية والملحة إلى استجابة دولية منسقة لمواجهة تفشي فيروس إيبولا،

وإذ يثني على الدول الأعضاء والشركاء الشائين والمنظمات المتعددة الأطراف للمساعدة الحاسمة، بما في ذلك الالتزامات المالية والتبرعات العينية، التي جرى تحديدها وتقديمها للسكان المتضررين وحكومات المنطقة من أجل دعم تعزيز الجهود الطارئة المبذولة لاحتواء تفشي فيروس إيبولا في غرب أفريقيا ووقف انتقال عدواه، بوسائل من ضمنها المرونة في توفير الأموال لوكالات الأمم المتحدة المعنية والمنظمات الدولية المشاركة في

الاستجابة لتمكينها وتمكين الحكومات الوطنية من اقتناء الإمدادات وتحسين العمليات الطارئة في البلدان المتضررة، وكذلك بواسطة التعاون مع شركاء القطاعين العام والخاص لتسريع تطوير العلاجات واللقاحات وعمليات التشخيص لمعالجة المرضى والحد من زيادة العدوى بالفيروس أو انتقاله والوقاية من ذلك،

وإذ يعرب عن بالغ التقدير لعمال الإسعاف الذين يتصدرون جهود مكافحة تفشي فيروس إيبولا في غرب أفريقيا، بمن فيهم عمال الصحة والإغاثة الإنسانية الذين جادت بهم الدول الأعضاء في مختلف المناطق والمنظمات غير الحكومية من قبيل منظمة أطباء بلا حدود، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وإذ يعرب أيضا عن تقديره لدائرة الأمم المتحدة لخدمات النقل الجوي للمساعدة الإنسانية على القيام بنقل موظفي المساعدة الإنسانية والإمدادات والمعدات الطبية إلى المناطق النائية في سيراليون وغينيا وليبيريا أثناء تفشي الفيروس،

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع الشركاء الشائين والمنظمات المتعددة الأطراف، من أجل وضع استجابة جماعية أفريقية، موحدة وشاملة، لمواجهة تفشي الفيروس، بوسائل من بينها إيفاد عمال الرعاية الصحية إلى المنطقة، وكذلك جهود الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لدعم الخطوات المتخذة لمنع انتشار فيروس إيبولا، ويشمل ذلك دعم قوات الدفاع التابعة لدولها الأعضاء،

وإذ يعرب عن القلق من أثر القيود العامة المفروضة على السفر والتجارة في المنطقة، بما في ذلك على الأمن الغذائي، وإذ يحيط علما ببدء الاتحاد الأفريقي الموجه إلى دوله الأعضاء من أجل رفع القيود المفروضة على السفر لتمكين الأشخاص من التنقل الحر إلى البلدان المتضررة وتدفق التجارة إليها بحرية،

وإذ يؤكد الدور الذي تضطلع به جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية، ولا سيما الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام في دعم الجهود الوطنية والإقليمية والدولية لمواجهة تفشي فيروس إيبولا، وإذ يسلم في هذا الصدد بالدور المركزي الذي تتولاه منظمة الصحة العالمية، التي اعتبرت تفشي فيروس إيبولا حالة طارئة متصلة بالصحة العامة تثير قلقا دوليا،

وإذ يشدد على ضرورة تنسيق جهود جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة من أجل التصدي لتفشي فيروس إيبولا، كل وفق ولايته، وإلى تقديم المساعدة إلى الجهود الوطنية والإقليمية والدولية المبذولة في هذا الصدد، حيثما أمكن،

وإذ يحيط علماً بخطة منظمة الصحة العالمية لمواجهة فيروس إيبولا المؤرخة ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٤، والتي تهدف إلى وقف انتقال داء فيروس إيبولا على الصعيد العالمي، مع التصدي لعواقب أي زيادة في انتشاره دولياً، **وإذ يحيط علماً أيضاً** بالإجراءات الاثني عشر الحاسمة لنجاح مهمة الحد من تفشي فيروس إيبولا، بما في ذلك السيطرة على الداء وتعبئة المجتمعات المحلية وتعافيها،

وإذ يحيط علماً بروتوكولات منظمة الصحة العالمية في مجال منع انتقال داء فيروس إيبولا فيما بين الأشخاص والمؤسسات والسكان، **وإذ يؤكد** إمكانية احتواء تفشي الفيروس، لا سيما من طريق تنفيذ البروتوكولات السارية في مجال السلامة والصحة وغيرها من التدابير الوقائية التي أثبتت نجاعتها، **وإذ يثني** على بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا لجهودها في إطلاع عامة الليبريين على تلك البروتوكولات وعلى التدابير الوقائية، بما في ذلك باستعمال إذاعة البعثة،

وإذ يكرر تأكيد تقديره لقيام الأمين العام بتعيين ديفيد نابارو كبير منسقي منظومة الأمم المتحدة المعني بداء فيروس إيبولا وتعيين أنطوني بانبوري نائباً للمنسق المعني بفيروس إيبولا ومديراً للعمليات وإدارة الأزمات من مركز الأمم المتحدة للعمليات وإدارة الأزمات، الذي بدأ نشاطه في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، ويهدف إلى توحيد عمل منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية وغير ذلك من الجهات الشريكة المنكبة على تقديم المساعدة للبلدان المتضررة من تفشي فيروس إيبولا، وإلى كفالة تقديم مساعدة منظومة الأمم المتحدة في إعداد وقيادة وتنفيذ استجابة فعالة لمواجهة تفشي الفيروس بأبعاده الأوسع نطاقاً والتي تشمل الأمن الغذائي وإمكانية الحصول على الخدمات الصحية الأساسية،

وإذ يرحب باعتزام الأمين العام الدعوة إلى عقد اجتماع رفيع المستوى على هامش الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة للحث على استجابة استثنائية وقوية لمواجهة تفشي فيروس إيبولا،

١ - **يشجع** حكومات ليبيريا وسيراليون وغينيا على الإسراع بوضع آليات وطنية لإتاحة تشخيص حالات الإصابة المشتبهة بالفيروس وعزلها بسرعة، وتوفير تدابير العلاج، والخدمات الطبية الناجعة لعمال الإسعاف، وتنظيم حملات لتثقيف الجمهور تتسم بالشفافية والموثوقية، وتعزيز تدابير الوقاية والتأهب لكشف حالات التعرض للفيروس والتخفيف من آثارها والتصدي لها، فضلاً عن تنسيق عمليات إيصال المساعدة الدولية واستخدامها بسرعة، بما في ذلك الأمور المتعلقة بعمال الصحة وإمدادات المساعدة الإنسانية، علاوة على تنسيق جهودها من أجل التصدي للبعد العابر للأوطان لتفشي فيروس إيبولا، ويشمل ذلك إدارة

حدودها المشتركة، بدعم من الشركاء الثنائيين والمنظمات المتعددة الأطراف والقطاع الخاص؛

٢ - **يشجع** حكومات ليبيريا وسيراليون وغينيا على مواصلة جهودها من أجل التصدي للأبعاد السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية الأوسع نطاقا لتفشي فيروس إيبولا، فضلا عن توفير آليات مستدامة للصحة العامة قادرة على التجاوب وعلى مزاوله مهامها بصورة جيدة، **ويؤكد** أن التدابير المتخذة لمواجهة تفشي الفيروس ينبغي أن تتصدى للاحتياجات المحددة للنساء، **ويشدد** على أهمية مشاركتهن الكاملة والفعالة في وضع تلك التدابير؛

٣ - **يعرب عن القلق** من الآثار الضارة لعزل البلدان المتضررة نتيجة قيود التجارة المفروضة عليها وعلى السفر إليها؛

٤ - **يناشد** الدول الأعضاء، بما فيها دول المنطقة، أن ترفع القيود العامة التي فرضت على السفر والحدود نتيجة تفشي فيروس إيبولا والتي تسهم في زيادة عزل البلدان المتضررة وتقويض جهودها لمواجهة تفشي الفيروس، **ويناشد** أيضاً شركات الخطوط الجوية وشركات الشحن إلى الإبقاء على الصلات التجارية وصلات النقل مع البلدان المتضررة والمنطقة عامة؛

٥ - **يناشد** الدول الأعضاء، ولا سيما دول المنطقة، أن تقوم بتيسير إيصال المساعدات إلى البلدان المتضررة، بما في ذلك وصول الأفراد المؤهلين والمختصين والمدرسين والإمدادات المقدمة لمواجهة تفشي فيروس إيبولا، **ويعرب** في هذا الصدد **عن بالغ التقدير** لحكومة غانا لإتاحتها المجال لاستئناف رحلات النقل المكوكي الجوي التي تضطلع بها بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا من منروفيا إلى أكرا، والتي ستنقل أخصائيين دوليين في مجال الصحة وغيرهم من عمال الإسعاف إلى المناطق المتضررة من تفشي الفيروس في ليبيريا؛

٦ - **يناشد** الدول الأعضاء، ولا سيما دول المنطقة، وجميع الجهات الفاعلة المعنية، أن تقدم المساعدة في التصدي لتفشي فيروس إيبولا، وتعزيز الجهود الرامية إلى نشر بروتوكولات الصحة والسلامة والتدابير الوقائية السارية لدى الجمهور وتنفيذها للتخفيف من أثر التضليل الإعلامي والمغالاة في التحذير من انتقال عدوى الفيروس ومدى تفشيه في المجتمعات المحلية وبين الأفراد، **ويطلب** إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن ينشئ منبرا للاتصال الاستراتيجي باستخدام موارد منظومة الأمم المتحدة ومرافقها الحالية الموجودة في البلدان المتضررة، عند اللزوم وحسب توافرها، بما في ذلك لمساعدة الحكومات والأطراف المعنية الأخرى؛

٧ - **يناشد** الدول الأطراف أن تعجل بتقديم الموارد والمساعدة، بما يشمل قدرات طبية يمكن نشرها مثل المشافي الميدانية المجهزة بخبرات مؤهلة وكافية، والموظفين والإمدادات والخدمات المخبرية، وقدرات الدعم باللوجستيات وخدمات النقل والتشييد، والنقل الجوي وغير ذلك من أشكال الدعم الجوي والخدمات الطبية الجوية والخدمات السريرية المخصصة في وحدات معالجة حالات الإصابة بفيروس إيبولا ووحدات عزل المرضى، لدعم البلدان المتضررة في تكثيف أنشطة الوقاية والاستجابة وتعزيز القدرات الوطنية اللازمة لمواجهة انتشار الفيروس وتخصيص القدرات الكافية للوقاية من زيادة تفشيه في المستقبل؛

٨ - **يحث** الدول الأعضاء، وكذلك الشركاء الثنائيين والمنظمات المتعددة الأطراف، بما فيها الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي على التعبئة والقيام فوراً بتزويد البلدان المتضررة والجهات التي تقدم إليها المساعدة بالخبرات التقنية والقدرات الطبية الإضافية، بما في ذلك لإجراء عمليات التشخيص السريع وتدريب العاملين في الميدان الصحي على المستويين الوطني والدولي، وعلى مواصلة تبادل الخبرات والدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وزيادة تعزيز أوجه التآزر للتصدي فوراً وبفعالية لتفشي فيروس إيبولا، وتوفير ما يلزم من موارد ولوازم ومساعدة منسقة للبلدان المتضررة والشركاء القائمين بالتنفيذ، **ويناشد** جميع الجهات الفاعلة المعنية التعاون عن كثب مع الأمين العام فيما يبذل من جهود في إطار المساعدة على مواجهة الفيروس؛

٩ - **يحث** الدول الأعضاء على تنفيذ التوصيات المؤقتة ذات الصلة التي صدرت بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بشأن تفشي فيروس إيبولا في غرب أفريقيا في عام ٢٠١٤، وعلى القيام، حيثما وأيان وجدت ذلك مناسباً، بتنظيم الأنشطة الوطنية للتأهب والتصدي وتنسيقها وتنفيذها، بما في ذلك عبر التعاون مع الشركاء الدوليين في الميدانين الإنمائي والإنساني؛

١٠ - **يشثي** على المساهمة المستمرة التي يقدمها عمال المساعدة الإنسانية وعلى التزامهم بالتصدي بصورة عاجلة لتفشي فيروس إيبولا، **ويناشد** جميع الجهات الفاعلة المعنية أن تتخذ ما يلزم من ترتيبات مالية وإجراءات لإعادتهم إلى أوطانهم، بما في ذلك قدرات الإحلاء الطبي ومخصصات العلاج والنقل، لتيسير نقلهم الفوري ودون عوائق إلى البلدان المتضررة؛

١١ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يعمل على كفالة قيام جميع الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية ودائرة الأمم المتحدة لخدمات النقل الجوي للمساعدة الإنسانية، كل وفق ولايته، بالإسراع في استجابتها لمواجهة تفشي فيروس

إيولاً، بما في ذلك من خلال دعم وضع خطط التأهب وخطط العمليات وتنفيذها والاتصال بحكومات المنطقة والجهات المقدمة للمساعدة والتعاون معها؛

١٢ - يشجع منظمة الصحة العالمية على مواصلة تعزيز قيادتها التقنية وما تقدمه من دعم عمليّ للحكومات والشركاء، ورصد انتقال عدوى فيروس إيولاً، والمساعدة في تعيين المتطلبات الحالية للاستجابة وتحديد الشركاء الموجودين لتلبية تلك الاحتياجات لتيسير توافر البيانات الضرورية وتسريع إيجاد أساليب العلاج واللقاحات وإعمالها وفق أفضل الممارسات السريية والأخلاقية، ويشجع أيضاً الدول الأعضاء على تقديم كل الدعم اللازم في هذا الصدد، بما في ذلك تبادل البيانات وفقاً للقوانين السارية؛

١٣ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.
